

## مجمع الأمثال

1077 - أَحَقُّ الْخَيْلِ بِالرَّكْضِ الْمُعَارُ .

قالوا : الْمُعَار من العارية والمعنى لا شَفَقَة لك على العارية لأنها ليست لك واحتجوا بالبيّات الذي قبله وهو من قول بِشْر ابن أبي خازم يصف الفرس : .  
كَأَنَّ حَفَيفَ مَذْخِرِهِ إِذَا مَا ... كَتَمَ نَ الرَّبَّ بَوَّ كَبِيرُ مُسْتَعَارُ .  
وَجَدْنَا فِي كِتَابِ بَنِي تَمِيم ... أَحَقُّ الْخَيْلِ بِالرَّكْضِ الْمُعَارُ .  
قالوا : والكبير إذا كان عارية كان أشدَّ لكده وقال من رد هذا القول : الْمُعَار المُسَمَّنُ يُقَالُ " أَغَرَّتْ الْفَرَسَ إِعَارَةٌ : إِذَا سَمَّ سَمَّ ذَنْتَهُ وَاحْتَجَّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ : .  
أَعْيُرُوا خَيْلَكُمْ ثُمَّ ارْكُضُوهَا ... أَحَقُّ الْخَيْلِ بِالرَّكْضِ الْمُعَارُ .  
واحتج أيضاً بأن أبا عبيدة كان يزعم أن قوله ... وجدنا في كتاب بني تميم ... ليس [ ص 204 ] لبشر وإنما هو للطرِّمِّ مَّاحٍ وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ يَرَوِي " الْمُغَار " بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ - أَيِ الْمَضْمَرِّ مِنْ قَوْلِهِمْ " أَغَرَّتْ الْحَبْلَ " إِذَا فَتَلَّتْهُ قَلَّتْ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ " الْمَعَار " بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ " عَارَ الْفَرَسُ يَغِيرُ " إِذَا انْفَلَتَ وَذَهَبَ ههنا وههنا وأعاره صاحبه إذا حمّله على ذلك فهو يقول : أَحَقُّ الْخَيْلِ أَنْ يُرْكَبَ مَا كَانَ مُعَارًا لِأَنَّهُ صَاحِبُهُ لَمْ يُشْفَقْ عَلَيْهِ فغيرُهُ أَحَقُّ أَنْ لَا يَشْفَقَ عَلَيْهِ .  
وقال أبو عبيدة : مَنْ جَعَلَ الْمَعَارَ مِنَ الْعَارِيَةِ فَقَدْ أَخْطَأَ